

المسئلة الرومانية

حل الخلاف

بقلم الاب لامنس اليسوعي

لخصنا في العدد القائل ما حصل من التطورات التاريخية لهذه المسئلة المهمة ، وأبناً كيف انه بفضل حكمة الخبر الاعظم السامية وحسن سياسة الوزراء الايطاليين ، توصل الفريقان شيئاً فشيئاً الى حل الخلاف على طريقة ودية . وقد امكن القراء الكرام ان يقفوا في الجرائد اليومية على مظاهر الابهة والجلال التي حفت قصر لاتران في ١١ شباط ، حيث وقّع ذاك العهد المهم ، الذي سيكون له مثالة خاصة في حوليات القرن العشرين السياسية . وقد امكنهم ايضاً ان يطلعوا على التأثير العميق والمظاهرات الباهرة ، التي احدثها الاتفاق في العالم اجمع .

اما في هذه العجالة فاننا نود ان نخلل باخصر ما يمكن اهم مواد ذاك العهد . وهو يُقسم الى قسمين : الاول « معاهدة » سياسية تقرّر حالة الخبر الاعظم كرئيس الكنيسة الجامعة . والثاني « اتفاق » ديني يُحدّد حقوق الكنيسة وامتيازاتها في داخل المملكة الايطالية .

المعاهدة

نالت الكنيسة من مؤسساها الالهي المهمة السامية بان تعلم وتعتد كل الامم (متى ٢٨ : ١٩ ؛ مرقس ١٦ : ١٥) فاصبحت ، بفضل هذه البعثة ، كاثوليكية « جامعة » تضم جميع الامم ، وجميع الشعوب ، وجميع الألسن في طاعة البابا ، خليفة القديس بطرس ، وفائب السيد المسيح . فليست اذاً شرعية ولا

غربية ، ولا لاتينية ولا يونانية ، وليس لها صفة شعبية خاصة ؛ بل هي فوق الدول والامم . ولم تكن الحدود الطبيعية لتوقفها في قسم من الارض ، بل انها تكون في كل مكان ، وتتكلم كل اللغات ، وتضم في احضانها جميع الذين « يسجدون لله بالروح والحق » (يوحنا ٤ : ٢٤) دون ان يميز بين انواعهم والوانهم .

فتج ان لاجراء الكنيسة فائدة جلية في أن يروا رئيسهم الاسمي الذي يطيعون ، متمتعاً بكامل الحرية ؛ وفي ان يتأكدوا ان تلك الحرية بمنزل عن أي تأثير تحدته أية سلطة ارضية . اذ لم يكن بالامكان ان يتصوروا ان سلطة روحية عليها ان تدير النفوس في مختلف انحاء العالم ، تخضع لميرل وطنية او تتأثر بمنافع سياسية . وهذا ما لم تنبه له « شريعة الضمانات » سنة ١٨٧١ ، فلم تكثر للاعتبارات المذكورة اعلاه ، بل ضربت صفحاً عن حق الكنيسة في الاشتراك بسن شريعة تتدخل وحدها اعباء احكامها . ولهذا ظلت تلك الشريعة دون ثغرة ، لأنها صدرت عن ارادة فريق واحد من المتعاقدين ، فكانت ايطالية بحتة ، وبالتالي وطنية مفتقرة الى تعزيز دُرِّي ، وعرضة لمشينة البرلمان الايطالي يُدخل عليها ما يريد من التحرير والتبديل . فاحتج الحبر الاعظم على سنّها ، ورفضها إلا كان فيها من الخط بشأن الدين ومن محارلة جعل الكنيسة الكاثوليكية بمثابة الكنيسة الانكليكانية ، وهو مروف ان هذه في حالة بحجة بحق السلطة الروحية ؛ وما حادث كتاب الصلاة (Prayer Book) في البرلمان الانكليزي الا الشاهد الكافي على هذا الإجحاف .

اما معاهدة لاتران فبعيدة عن مثل هذه الحالة . ففيها يتعاقد الطرفان على مستوى واحد ، كما هي الحال في معاهدات الدول المستقلة تام الاستقلال . وبالتالي فان المعاهدة تتعصف بصفة دُولية تخرجها عن النفوذ الايطالي ، وتضمها تحت حماية الحق الدولي العام الذي تقر به جميع السلطات المستقلة في الصكون . كانت « شريعة الضمانات » لا تقر للحبر الاعظم الا بظواهر السلطة الخارجية ، منكورة عليه حقيقة الاستقلال . اما معاهدة لاتران فتعترف له بمنطقة من الارض ، يعيش عليها اناس لا يتبعون الا البابا . فتجري عليهم وعليها احكامه المطلقة دون

رقيب ولا مناظر.

وعليه فإن المعاهدة اوجدت دولة جديدة اسمها « حاضرة القاتيكان » تبلغ مساحتها ١٤ هكتاراً ، وهي مستقلة تماماً وبمزل عن المنازعات ، فلا تُنس . وقد ذكرت المعاهدة كل المصالح العامة التي تقوم الحكومة الايطالية بانشائها في حاضرة القاتيكان ، ولاسيما بناء محطة للسكة الحديدية وربط الحاضرة القاتيكانية ربطاً مباشراً مع سائر الدول بالخطوط التلغرافية والتليفونية والراديو تلغرافية والراديو تلفونية والدوائر البريدية . وتتضمن المعاهدة اتفاقاً يمكن كل وسائل النقل والمواصلات التي تُخص حاضرة القاتيكان من السير على اراضي الدولة الايطالية .

وتبين مواد أخرى من المعاهدة طبقات الاشخاص الخاضعين لسلطة الكرسي الرسولي ، اعني الاشخاص الذين يقيمون اقامة ثابتة في حاضرة القاتيكان . وعدا ذلك فإن المعاهدة تحدد الاعفاء من الضرائب والرسوم ، الذي سيتسع به اصحاب الرتب الكنسية والاشخاص المتعلقون بالباط البابوي ، وان كانوا غير مقيمين في حاضرة القاتيكان ، ولاسيما المنتظرون في سلك من اسلاك المناصب الذين يعلن الكرسي الرسولي ان لا غنى عنهم للقيام بما يقتضيه العمل في دوائره المختلفة .

وتقرر المعاهدة ايضاً المناعة القنارية للكنائس ، وبعض المباني الموجودة خارج حاضرة القاتيكان ، التي اقام الكرسي الرسولي ، او سيقم فيها مجامع الخاصة ، وكذلك المكاتب او الدوائر اللازمة لاعماله الادارية . وتتعترف ايطالية للكرسي الرسولي بحقه في انفاذ سفراته الى الدول ، وقبول سفرائهم لديه ، طبقاً لمتطلبات الحق الدولي .

وقد تعهد المريقان الساميان المتعاقدان ان ينشئا بينهما العلاقات السياسية القانونية ، بواسطة سفير ايطالي لدى القاتيكان ، وسفير رسولي لدى الدولة الايطالية .

وقد ذكر في مادة اخرى انه في ايام الاحاد والاعياد الموحى بحفظها ، يجب في جميع الكنائس التي تقام فيها الحفلات الدينية ، ان يوتل المحتفل بالقداس الكبير ،

طبقاً لقواعد طبقه ، صلاةً لاجل سعادة ملك ايطالية ونجاح الدولة الايطالية .

وهناك مادة ذات اهمية خاصة ، وهي المتعلقة بالزواج . فانها تصرح بان الحكومة الايطالية تعترف بالمفاعيل المدنية لسر الزواج المقود بموجب قوانين الكنيسة ، وان الكاهن بمد حقة الزواج الكني يشرح حالاً للعروسين المفاعيل المدنية الناجمة عن حالتها الجديدة بأن يتلو عليهما مواد القانون المتعلقة بحقوق الزوجين وواجباتهما . ثم يكتب عقد الزواج ويثبت عنه ، في مدة خمسة ايام ، نسخة طبق الاصل الى السلطة المحلية حتى يجري قيده في سجل النفوس . اما فحص الاسباب التي تتعلق ببطلان الزواج ، والتفسيح من الموانع ، والزواج المقود الغير النافذ ، فالصلاحية فيه محفوظة للمحاكم والدوائر الكنسية . وان القرارات والاحكام المتعلقة بالمسائل الزيجية ، عندما تصح مبرمة ، تُرفع الى محكمة عليا للامضاء . وهذه تدقق النظر في ما اذا كانت قد روعيت قواعد الحق الكني المتعلقة بصلاحية القاضي ، والاستحضار ، وقانونية المثل او غياب المتداعين .

وهذه القرارات والاحكام النهائية المبرمة ، مع التدابير التي تتخذها بشأنها محكمة الامضاء العليا ، يثبت بها الى محكمة الاستئناف ذات الصلاحية المكانية . وهذه في قرار تصدره في غرفة المشاورة تجعلها نافذة من حيث مفاعيلها المدنية ، وتأمر بان تقيّد في سجل النفوس في هامش عقد الزواج . اما دعاوى الاقتراح الاختياري فالكرسي الرسولي يقبل ان يكون الحكم فيها للسلطة المدنية .

وتلي بنود اخرى تنص على ان الحكومة الايطالية ترضى ان يكون التعليم الديني ، الذي يعلم الآن في المدارس المتوسطة ، مطابقاً للبرامج التي سيشارك فيها . وفي وضعها الكرسي الرسولي والدولة الايطالية .

وهناك مادة خطيرة هي التي تعترف فيها الدولة الايطالية بالتنظيمات الكائنة ضمن نطاق العمل الكاثوليكي الايطالي باعتبار ان هذه التنظيمات ، طبقاً لتدريب الكرسي الرسولي ، تقوم باعمالها بجزل عن كل حزب سياسي .

الوقائع

في المقدمة تصريح يعلن انه ، بسبب الصفة المقدسة التي لمدينة رومية مقرّ الحبر الاعظم ومركز العالم الكاثوليكي ، ستكفل الحكومة الايطالية بان تتمتع ان يقع في رومية ما يخالف تلك الصفة .

ويتبع ذلك موادّ تبحث في حرية الكليروس ، على اختلاف طبقاته ، في مزاولة وظيفته الرعائية ، في ايام الاعياد التي انشأتها الكنيسة واعترفت بها الدولة . وفي القيام بالخدمة الروحية لدى قوات الدولة العسكرية .

وتقرر بعد ذلك الحطة الواجب اتباعها في تعيين رؤساء الاساقفة والاساقفة طبقاً لحدث معاهدة عقدت ما بين الكرسي الرسولي والدول الاخرى ، وعُين نصر القم الذي يتاره الاساقفة لرئيس الدولة الايطالية .

ماذا ينبغي لنا ان نقول في معاهدة لاتران ؟ ولماذا رأينا الفريقين السامين يعقدان ، مع المعاهدة السياسية ، اتفاقاً دينياً ؟

هو ما يجيب عنه قداسة البابا نفسه بالكلمات التالية التي فاء بها في ١٣ شباط الفائت ، اذ تشرف بالمشول بين يديه وفد كاثوليك ميلانو . قال :

« لو لم يكن للمعاهدة من غاية سوى تقرير الحدود اللازمة كلّ اللزوم ، والكافية ، لتنظيم الحالة النهائية والجزهرية للكرسي الرسولي وللحبر الروماني ، يعني لهذا الرجل الذي ، بسبب المسؤولية الالهية المطروحة على عاتقه ، مهما كان اسمه ، ومهما كان العصر الذي يعيش فيه ، لا يمكنه ان يخضع لأي تأثير ؛ لو لم يكن إلا هذه الغاية ، لكانت نيلت بثيل الصفات والنعمت الضرورية للسلطة المطلقة ، وهي تكون في ظروف ايطالية الحاضرة ، بالحصول على قسم متوسع من الارض . »

ولكن لكي تؤكد مفاعيل المعاهدة السياسية بكاملها ، كان من الضروري ان تنظم حالة الكشلكة في داخل المملكة الايطالية ، وبكلمة اخرى كان من الضروري ان يحصل الاتفاق الديني ، وان يُعقد الاتفاقان معاً .

وهكذا أصبح من الممكن «ان زاجع ونحور» على قدر الامكان ، كثيراً من الشرائع التي كانت كلها ترمي ، مباشرةً او غير مباشرة ، الى معاكسة الكنيسة في حقوقها وامتيازاتها . وقد امتدح قداسة البابا «الرجل الذي شاعت العناية الالهية ان يصادفه» في شخص موسوليني ، من توصل بعقله المتير الى ابعاد جميع العقبات التي كان ابعادها مقبلاً حتى اليوم من باب المستحيل . ثم اطلب قداسه في ذكر المسؤوليات الهية التي تجرّها السلطة البابوية ، ولكنه لا يتألك عن ان يبنى نفسه بالامتيازات الكثيرة الناتجة من الاتفاق . وقد اردف قائلاً :

«عندما يُعترف للكنيسة بالشخصية القضائية مع كل حقوقها ، عندما نرى سرّ الزيجة يحتلّ مركزه في التشريعات المدنية ، عندما يُعاد للتعليم الكاثوليكي محله واعتباره الواجب ، عند ما يُعطى العمل الكاثوليكي نفسه نصيبه الشرعي ، عند ذلك نفهم ان من الواجب علينا ان نشكر الله من صميم الفؤاد . . . ومن السهل تأكّد ذلك يوم يُنشر نصّ المعاهدة بكامله . . . وليس هناك سبب للشك في ان تنفيذ الاحكام المتفق عليها من الطرفين يكون محفوقاً بمظاهر الاستقامة والشرف نفها التي كانت الدافعة اليها .»

وما يمكننا ان نريد على هذا الحكم السامي ؟ فليس لنا الا ان نأل الله ان يُطيل ايام الحبر الجليل ، وان يمنّ عليه بان يرى تحقّق امانيه الشريفة لحير الكنيسة المقدسة ، وسعادة البشرية جماعاً .

